

## القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

24 - نص القاعدة: الضّد ([330]) الألفاظ الأخرى للقاعدة: \* - «الأمر بالشيء لا

يقتضي النهي عن ضدّه» ([331]). \* - «لا يقتضي وجوب الشيء حرمة ضدّه» ([332]). \* - «لا

يقتضي الأمر بالشيء النهي عن ضدّه» ([333]). توضيح القاعدة: اختلف الأصوليون في أن

الأمر بالشيء هل يقتضي النهي عن ضده أو لا؟ على أقوال سيأتي ذكر أهمّها. ولا بدّ من

التنبية على أن: 1 - محلّ النزاع يشمل: النقيض أيضاً، فيكون الضدّ عندهم له اصطلاح خاص

أعمّ من الأمر الوجودي والعدمي. 2 - إنّ المراد من الاقتضاء: هو لا بديّة ثبوت النهي عن

الضدّ عند الأمر بالشيء.